

الملف الصحفي

العدد (□□□)



حقوق الإنسان

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان



الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
9	هيئة حقوق الإنسان
12	أخبار ذات علاقة (من الصحف المحلية)
40	أخبار ذات علاقة (من الصحف الخليجية)



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

سفير هولندا لدى المملكة يزور جمعية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 4 صفر 1430 هـ - 30 يناير 2009 م - العدد 14830
<http://www.alriyadh.com/2009/01/30/article406001.htm>

الرياض- سعيد المبارك:

قام السيد رون سترينكر السفير الهولندي لدى المملكة بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وكان في استقباله سعادة الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والدكتور صالح بن محمد الخثلان نائب الرئيس والفريق متقاعد عبد العزيز هنيدي عضو الجمعية، في بداية اللقاء قدم رئيس الجمعية نبذة عن عمل الجمعية ونشاطاتها وانجازاتها، عقب ذلك تطرق الطرفان إلى عدد من الموضوعات ذات العلاقة بحقوق الإنسان، كما تم الحديث عن موقف الحكومة الهولندية الأخير حول محاسبة الأشخاص الذين يزورون الدين الإسلامي ومن ذلك عرض فيلم «الفتنة» الذي أنتجه أحد أعضاء البرلمان الهولندي، حيث استمع أعضاء الجمعية لوجهة نظر الضيف حيث أكد بأن البرلمان كان موقفه واضحا من الموضوع حيث لكل شخص حرية التعبير ولكن لا يحق له ازدراء أي دين من الأديان، وقد تطرق الحديث لما حدث في قطاع غزة من انتهاكات لحقوق الإنسان وموقف دول الاتحاد الأوروبي من ذلك.

رصد انتهاكات لحقوق الطفل ضد أمانة جدة

المصدر: جريدة عكاظ (الجمعة 1430/02/04 هـ) 30 يناير / 2009 العدد: 2784
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090130/Con20090130255515.htm>

معتوق الشريف - جدة

أبلغت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمانة جدة أنها رصدت انتهاكات موجهة من قبلها ضد حقوق الطفل، مطالبة الأمانة بحماية الأطفال من مخاطر الساحات الخضراء والملاعب وأماكن الترفيه التي اعتمدها كحدائق عامة، حيث إنها دون تسوير. واستندت الجمعية الى دراسة أعدها رئيس لجنة البيئة والسلامة في فرعها في منطقة مكة المكرمة طلال حسين قستي أوضح فيها أن هناك إهمالا من الأمانة في المحافظة على أرواح الأطفال والأسر الذين يرتادون الحدائق العامة، والساحات في جدة لخلوها من التسوير، لا سيما أنها تقع على طرق وشوارع رئيسية سريعة. وقال قستي لـ«عكاظ»: «إن هذه المساحات الخضراء تخلو من الأمان، معتبرا أن ذلك يعد من صور الإهمال التي تتعارض مع حقوق الطفل، وعليه فإن أمانة محافظة جدة مطالبة بإعادة النظر في وضع المساحات الخضراء التي اختيرت لتكون حدائق». وأضاف: «أن ما يقال عن وجود 450 حديقة في جدة، منها 150 حديقة نموذجية، كما أشار إلى ذلك مسؤول الأمانة في لقاءات إعلامية عدة، يعتبر دعاية غير دقيقة»، مشيرا إلى أن الموجود مساحات خضراء واقعة على جوانب الطرق السريعة، وتقاطعات بعض الشوارع.

20 % من قضايا حقوق الإنسان للمعلمين والمعلمات

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/02/05 هـ) 31/يناير/2009 العدد: 2785
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090131/Con20090131255866.htm>

محمد سعيد الزهراني - الطائف ، حازم المطيري - الرياض

أنهت اللجنة الوزارية المكونة من ستة وزراء والمشكلة بأمر سام لبحث قضية تحسين مستويات المعلمين والمعلمات وضع مرئياتها الأخيرة، والحلول والمقترحات لألية التحسين فيما يخص الدرجة المستحقة وصرف الفروقات. ويأتي ذلك بعد قرار تحسين المستويات لأقرب راتب يساوي الراتب الحالي للمعلمين والمعلمات، وعدم صرف الفروقات، الأمر الذي أعاد ملف القضية إلى وزارة الخدمة المدنية للنظر فيه من جديد. وأوضحت اللجنة الإعلامية للمعلمين والمعلمات في بيان أصدرته أمس وتلقت « عكاظ » نسخة منه، أن محضر اللجنة الوزارية رفع للجهات العليا لاتخاذ قرار بشأنه. وكانت قضية المعلمين والمعلمات بدأت من معلمي منطقة مكة المكرمة برفع قضية ضد وزارة التربية والتعليم لدى ديوان المظالم الذي عقد عدة جلسات للنظر في القضية، ثم تبعهم معلمو منطقة عسير، الرياض، حتى صدر توجيه في شهر رمضان الماضي قضى بتشكيل لجنة وزارية للنظر في تحسين مستويات المعلمين والمعلمات. على صعيد ذي صلة تنسق جمعية حقوق الإنسان مع وزارة التربية، لرفع الظلم الواقع على بعض المعلمين والمعلمات. وأوضح رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني أن 20% من القضايا التي ترد للجمعية تخص المعلمين من الجنسين، أغلبها يتعلق بتحسين مستوياتهم وحركة النقل والإحالة إلى العمل الإداري. وأشار إلى أن الجمعية تقف وتتحرى طبيعة القضايا لمعرفة الملابس الصحيحة، وتنسق مع وزارة التربية والتعليم من خلال الاستفسار ومعرفة إذا كانت المطالب تتطابق مع الأنظمة أو لإرجاع الحقوق لأصحابها إذا كان هناك حق. مشيراً في الوقت نفسه إلى أن الجمعية مستعدة لاستقبال شكاوى المعلمين والمعلمات، واستقصاء الحقائق، مبينا حرص الجمعية على حل القضايا والشكاوى التي تتجاوز الواقع السيء. وكانت وزارة التربية والتعليم أصدرت في وقت سابق قرارا بتمديد فترة عمل لجنة قضايا المعلمين التي شكلت مؤخرا لمدة سنة كاملة. وجاء تشكيل اللجنة للنظر في أوضاع تحسين المستويات للمعلمين والدعاوى القضائية التي ترفع ضد الوزارة للمطالبة بتحسين المستويات وحقوقهم في التعيين.

طالب باستبدال بسطات النساء بمحلات تليق بهن

رئيس جمعية حقوق الإنسان: حق المرأة في العمل أصبح ضرورة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 7 صفر 1430 هـ الموافق 2 فبراير 2009م العدد (3048) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3048&id=88768&groupID=0>

الجيل: سعيد الشهراني

قال رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان الفحطاني في تصريح لـ"الوطن" أمس "إن حق المرأة في العمل أصبح ضرورة وخاصة الأسر التي عائلها امرأة، لذلك ينبغي دراسة المجالات المناسبة لعمل المرأة وتوسعة تلك المجالات، وإزالة العقبات التي تعترض طريقها" ودعا إلى ضرورة متابعة قرارات مجلس الوزراء المعنية بعمل المرأة وتفعيلها بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وقيم المجتمع. وأضاف: لقد صدرت بعض القرارات التي تعنى بعمل المرأة ومنها قرار مجلس الوزراء رقم (120) وتاريخ 1425/4/12 بشأن زيادة فرص ومجالات عمل المرأة السعودية، وقرار مجلس الوزراء رقم (187) وتاريخ 1426/7/17، بشأن تراخيص تشغيل النساء والقرار الوزاري رقم 793/1 وتاريخ 1426/5/22 بشأن قصر العمل في محلات بيع المستلزمات النسائية على المرأة السعودية، وقرار مجلس الوزراء رقم (63) وتاريخ 1424/3/11، المتضمن بعض الإجراءات النظامية الخاصة بعمل المرأة في القطاعين الحكومي والأهلي، وهذه القرارات تهدف لتوسيع مشاركة المرأة في المسيرة التنموية، لكنها لا تزال بحاجة إلى المتابعة المستمرة لتفعيلها وبما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، والعادات والتقاليد الاجتماعية. وطالب الفحطاني بالإسراع في قرار تأنيث العمل في محلات المستلزمات النسائية وقال "هناك أمور نعتقد أن المرأة هي التي يجب أن تقرر فيما إذا كانت تناسبها أم لا، طالما أنها لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية، ولذلك فإن عملية بيع المرأة للمستلزمات الخاصة بها توفر لها الخصوصية المرجوة، والمحلات الخاصة بالمستلزمات النسائية في أغلب أنحاء العالم يعمل بها نساء حفظا لخصوصية المرأة، فكيف بمجتمع إسلامي حريص على صيانة المرأة وحفظها." ودعا الدكتور مفلح إلى فتح المجال للنساء لامتلاك أو استئجار محلات تجارية مناسبة تحفظ كرامتهن وخاصة اللاتي يبعن بضائعهن في بسطات على الأرصفة أو داخل المراكز التجارية أو في (الهناجر) بما يُعرف بـ(أسواق الحريم الشعبية) ودعا إلى ضرورة تمكين هؤلاء النسوة من امتلاك أو استئجار محلات تجارية مناسبة تحفظ كرامتهن. وقال "نشاهد في بعض الأسواق مجموعة من النساء يجلسن في أماكن غير مناسبة لبيع بعض المستلزمات وكان من الأفضل أن يتم توفير محلات مناسبة لهن تحفظ كرامتهن .

حقوق الإنسان تخصص رقما ودارا للمجبرات على الزواج

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 08-02-1430 هـ الموافق 03-02-2009 م العدد 13017 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/search.php?sB=%CD%DE%E6%DE+%C7%E1%C5%E4%D3%C7%E4&s=1&T=1>

سعد السريع - الرياض
كشف رئيس لجنة الرصد والمتابعة بجمعية حقوق الإنسان عبد الخالق عبد الحي انه تم وضع رقم هاتفي خاص للفتيات اللاتي يجبرهن أبائهن على الزواج من أشخاص لايرغبن فيهم، وسوف يتم الإعلان عنه قريبا تحت إشراف الجمعية. وأشار عبد الحي - خلال حديث بإحدى القنوات الفضائية - إلى أن 86 بالمائة من مشاكل النساء مع ذويهم بسبب الجفاء العاطفي الذي يجدهن منهم. مشيرا إلى وجود أكثر من دار إيواء للفتيات المجبرات على الزواج. مؤكدا أنه سيتم مع بداية العام الدراسي الجديد وضع مادة دراسية تهتم بحقوق البنات وسيتم تدريسها من المراحل الدراسية الأولى.

إطلاق أول دراسة عن الثقافة الحقوقية في المجتمع السعودي

الأمم المتحدة تناقش تقريراً عن حقوق الإنسان في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 08/02/1430 هـ (03/ فبراير/ 2009 العدد : 2788

<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090203/Con20090203256263.htm>

معتوق الشريف - جدة

يناقش مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة يوم الجمعة المقبل في مقره في جنيف، التقرير الدوري الشامل عن حالة حقوق الإنسان في المملكة. ويلقي رئيس الوفد السعودي نائب رئيس الهيئة الدكتور زيد بن عبد المحسن الحسين التقرير الذي اشترك في إعداده عدة جهات حكومية، ويسلط في عشرين صفحة الضوء على المنجزات التي تحققت في مجال حقوق الإنسان في المملكة، والمعوقات والتحديات التي تواجهها. وقد غادر الوفد أمس إلى جنيف مع مسؤولي المجلس في لجنة الترويج للمكونة من ثلاث دول هي قطر، ألمانيا، ومدغشقر. يشار إلى أن التقرير هو الأول منذ انتخاب المملكة عضواً في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة عام 2006م، وقد روعي في منهجية إعداده.. كافة الأصعدة الحياتية في المملكة، وهيكلية تركيبها بما يتبع لها من مؤسسات رئيسية، وما تضمنه لمواطنيها والمقيمين فيها من حقوق يكفلها الدستور الإسلامي والتشريعات الوطنية، إضافة إلى مراعاة الالتزامات والاتفاقيات الدولية المرعية في هذا الإطار، وجوانب تطور العمل على هذا الملف من حيث الأطر التشريعية والممارسات الحياتية. من جهة ثانية يطلق فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة مساء اليوم أول وأحدث دراسة عن مستوى معرفة المجتمع بثقافة حقوق الإنسان التي أعدها مركز السجيني للدراسات بالتعاون مع الجمعية. أوضح ذلك المشرف على الفرع د.حسين الشريف مبيناً أن الفرع وجه الدعوة للمتقنين والإعلاميين والمهتمين بالشأن الاجتماعي والعام لحضور اللقاء الذي يعقد في مقر الفرع برئاسة رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني. وأشار إلى أن اللقاء سيشهد إطلاق برنامج العام الهجري الجديد والاستماع إلى مرئيات الحضور حول أداء الفرع والجمعية بشكل عام.

هيئة حقوق الإنسان

السفير لتيسيوس يبحث والسديري أوضاع السجناء اليونانيين في سجن جدة

المصدر: الخميس 3 صفر 1430 هـ - 29 يناير 2009 م - العدد 14829
<http://www.alriyadh.com/2009/01/29/article405747.html>

الرياض - نايف آل زاحم:
بحث السفير اليوناني لدى المملكة ديميتريوس لتيسيوس وضع السجناء اليونانيين الموقوفين في سجن جدة، على خلفية قضايا جنائية أثناء لقائه برئيس هيئة حقوق الإنسان الأستاذ تركي السديري.
وأبدى عددا من الملاحظات كان مجملها صعوبة الزيارة لهم من قبل ذويهم ومسؤولي السفارة اليونانية.
من جانبه أكد رئيس الهيئة ان الهيئة سوف تسعى لحل هذه المشكلة وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص كون ذلك من حق الموقوف حتى لو كان مذنباً، بعد ذلك تحدث السفير اليوناني عن وضع حقوق الإنسان في اليونان والتعامل مع المهاجرين غير الشرعيين والعمالة. من جانبه قدم السديري للسفير اليوناني شرحا عن عمل الهيئة. ورحب بدعوة السفير لزيارة فريق من الهيئة إلى اليونان.

الدكتورة وفيقة الدخيل تزور القسم النسائي وتناقش الدعم الإعلامي لقضايا المرأة الحقوقية

المصدر: جريدة الرياض الأثنين 7 صفر 1430 هـ - 2 فبراير 2009 م - العدد 14833
<http://www.alriyadh.com/2009/02/02/article406708.html>

كتبت - نورة الحويطي:

زارت القسم النسائي لجريدة الرياض ظهر أمس الأحد الدكتورة وفيقة الدخيل مديرة الفرع النسوي بهيئة حقوق الإنسان ومسؤولة قسم المؤتمرات والمنظمات والعلاقات الدولية بالهيئة أ. غندورة غندورة . حيث كان في استقبالهن مديرة القسم النسائي الدكتورة هيا المنيع والزميلات المحررات بالقسم وقد تم خلال اللقاء التعريف بالفرع النسوي بالهيئة وأهدافها، كما تم مناقشة أهم قضايا المرأة في المجتمع و بحث سبل التعاون و الدعم الإعلامي لقضاياها الحقوقية وجاءت الزيارة تزامناً مع حملة دعم المرأة التي نظمتها الهيئة تحت شعار «إنما النساء شقائق الرجال، ما أكرمهن إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم» إذ انطلقت فعالياتهما مع بداية هذا العام بعدد من المحاضرات والندوات واللقاءات والتي ستستمر بعدد من الأنشطة والبرامج حتى نهاية هذا العام.

أخبار محلية ذات علاقة

الشؤون الاجتماعية: الإسقاط من الضمان ليس مدى الحياة

المصدر: جريدة عكاظ (السبت 1430/02/05 هـ) 31/يناير/2009 العدد: 2785
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090131/Con20090131255885.htm>

عبدالعزیز الربيعي - الطائف واس - الرياض
أسقطت وزارة الشؤون الاجتماعية 6830 حالة، ورفضت 993 حالة أخرى، في إطار التحديث الدوري لبيانات المتقدمين. وأوضح وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين، أن الحالات المسقطة والطلبات المرفوضة وفرت للصندوق مبلغ 611، 907، 13 ريالاً، وذلك في إطار حرص الوزارة على التحديث الدوري لبيانات المستفيدين للتأكد من مطابقة الشروط عليهم بواسطة البحث الآلي والتعاملات الالكترونية. مشيراً إلى أن الحالات المسقطة بسبب وفاة المستفيد أو الزواج أو تغير الدخل أو زيادة عدد العمالة التي على كفالة المستفيد أو عدم ثبوت الطلاق. وقال إنه تمت إضافة 8566 أسرة ضمانية جديدة من المتعفيين والمستحقين من فئات الأيتام، العجز الكلي، الأراذل، العجز المؤقت، مفقودي العائل، من خلال 91 مكتبا ووحدة خدمات ضمانية منتشرة في جميع المناطق، وذلك تأكيدا على حرص الوزارة على البحث عن المحتاج المتعفف والمستحق غير القادر على الوصول إلى مكاتب الضمان. على صعيد ذي صلة أكدت الوزارة أحقية الأشخاص المسقطين من الضمان الاجتماعي، في الانضمام لاحقا للاستفادة من الخدمات، مستبعدة أن يكون الحظر أو الحرمان النهائي مدى الحياة. وأوضحت مصادر في الوزارة أنه أن هذا الإسقاط لا يمنعهم من التقديم مرة أخرى في المستقبل في حالة تغير ظروفهم المعيشية وانطباق الشروط عليهم دون النظر لإسقاطه في السابق وأشار وزير الشؤون الاجتماعية إلى صرف 019، 981، 969 ريالاً، عبارة عن معاشات ومساعدات 685236 مستفيدا ومستفيدة من الضمان الاجتماعي في جميع المناطق. وأوضح أن جميعهم استلموا مخصصاتهم من خلال أجهزة الصراف الآلي منذ الثلاثاء الماضي، التزاما بتأكيد ولاية الأمر على تقديم أفضل الخدمات لهذه الفئة.

الملك عبدالله يرعى ملتقى الشراكة والمسؤولية الاجتماعية بين القطاعين العام والخاص..

برنامج الغذاء العالمي يمنح خادم الحرمين جائزة (البطل العالمي لمكافحة الجوع)

المصدر: جريدة الرياض السبت 5 صفر 1430 هـ - 31 يناير 2009 م - العدد 14831
<http://www.alriyadh.com/2009/01/31/article406269.html>

الرياض، دافوس - نايف الزاحم، وأ.س:
منح برنامج الغذاء العالمي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - جائزة «البطل العالمي لمكافحة الجوع لعام 2008» في حفل أقيم مساء أمس الأول بمدينة دافوس السويسرية شارك فيه العديد من ممثلي حكومات الدول والمنظمات الدولية والشركات الكبرى. وتسلم الجائزة نيابة عن الملك المفدى معالي وزير التجارة والصناعة الأستاذ عبدالله بن أحمد زينل من المديرية التنفيذية لبرنامج الغذاء العالمي جوزيت شيران التي أعربت في كلمة لها في الحفل عن عظيم شكرها لخادم الحرمين الشريفين على دعمه للبرنامج وتبرعه السخي له بمبلغ (500) مليون دولار أمريكي. وقالت إن هذا العطاء السخي بمثابة منارة للأمل للأشخاص الأشد فقراً واحتياجاً في العالم. إلى ذلك يرعى الملك عبدالله مساء غد الأحد ملتقى الشراكة والمسؤولية الاجتماعية بين القطاع العام والقطاع الخاص تحت شعار «مجتمعنا.. مسؤوليتنا»، الذي تنظمه وزارة الشؤون الاجتماعية في الفترة من الأول إلى الثالث من فبراير 2009، بقاعة الأمير سلطان الكبرى للاحتفالات بفندق الفيصلية بالرياض. وأوضح معالي الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين، وزير الشؤون الاجتماعية ان هذا الملتقى يسعى إلى زيادة الوعي بمفهوم المسؤولية الاجتماعية، ومفهوم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص في هذا المجال، بالإضافة إلى تحديد وتقييم أولويات المجتمع واحتياجاته المطلوبة من كلا القطاعين.. كما يهدف الملتقى إلى توضيح فوائد ومزايا الشركات بين هذين القطاعين، وأن يكون قاعدة لتأسيس شركات جديدة بينهما. ويعد ملتقى المسؤولية الاجتماعية الأول من نوعه في هذا المجال وبهذا الحجم والمستوى التمثيلي، حيث يشارك فيه أكثر من أربع مائة شخصية دولية وعالمية ومحلية ونخبة من الخبراء والاختصاصيين والمهتمين في مجال المسؤولية الاجتماعية.

السفارة السعودية بلبان تؤكد تورط عايض مبارك في فتح "الإسلام" أسرتا الزهراني والرامي تقاضيان البنجابيون وتطلبان تعويضات عن "مقتل ابنيهما ياسر وصلاح"

المصدر: جريدة الوطن السبت 5 صفر 1430 هـ الموافق 31 يناير 2009م العدد (3046) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3046&id=88394&groupID=0>

الرياض، المدينة المنورة: عبدالله بن فلاح، مريم
أكدت السفارة السعودية في بيروت اعتقال المواطن السعودي عايض مبارك بواسطة السلطات اللبنانية لتورطه في الانتماء لتنظيم "فتح الإسلام".
وجاءت توضيحات السفارة في خطاب حصلت "الوطن" على نسخة منه للرد على التظلم الذي رفعه ذوو المعتقل إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة للاستفسار عن مصير ابنهم ومعرفة أسباب اعتقاله. ووفقاً لتوضيحات السفارة فقد سلم عايض نفسه طواعية للسلطات اللبنانية واعترف بمشاركته في أحداث نهر البارد.
على صعيد آخر، قدمت أسرة المواطن السعودي ياسر الزهراني الذي لقي حتفه في معتقل جوانتانامو عام 2006 دعوى قضائية إلى المحكمة الجزئية في واشنطن اتهمت فيها وزارة الدفاع الأمريكية بالمسؤولية عن مقتل ابنها.
وكانت القوات الأمريكية قد أعلنت أن ياسر توفي منتحراً، لكن والده العميد طلال الزهراني يؤكد أن جثة الابن تشير إلى ندبة في الرأس وترميمات عديدة قبل تسليمها للسلطات السعودية كما اتخذت أسرة المواطن صلاح علي عبدالله أحمد السلامي نفس الخطوة.
وقال مركز الحقوق الدستورية في نيويورك إن عائلتي الزهراني والرامي تطالبان الولايات المتحدة بتعويضات غير محددة نظراً لـ "احتجاز ابنيهما غير الشرعي والتعذيب الذي تعرضا له".

كشفت السفارة السعودية في بيروت عن أن السبب الذي اعتقلت بموجبه السلطات اللبنانية مواطناً سعودياً يحمل اسم عايض عبدالله، هو تورطه بالانتماء إلى منظمة "فتح الإسلام" الإرهابية التي شارك معها في مقاتلة الجيش اللبناني قبل نحو عامين أثناء ما يعرف بمعركة "نهر البارد".
وأوضحت سفارة الرياض لدى بيروت في خطاب رسمي حصلت "الوطن" على نسخة منه، أن عايض عبد الله سلم نفسه طواعية للسلطات اللبنانية واعترف أثناء التحقيق معه أنه شارك في القتال المسلح ضد الجيش اللبناني، أثناء أحداث نهر البارد.

وتأتي إيضاحات السفارة على خلفية التظلم الذي رفعه ذوو المعتقل إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة، ومطالبتهم بمعرفة مصير ابنهم وما آلت إليه الأوضاع التي يمر بها حالياً، وأمام ذلك أرسلت السفارة خطاباً رسمياً إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان شرحت فيه سبب إيقاف المواطن لدى السلطات اللبنانية، وأنه يواجه حالياً تهمة الانتماء إلى منظمة إرهابية تدعى "فتح الإسلام".

وأوضحت السفارة أيضاً أن المعتقل عايض موجود حالياً في سجن رومية في لبنان، وتم التحقيق معه من قبل القضاء اللبناني على خلفية مشاركته في معركة نهر البارد واعترف بأنه شارك في القتال المسلح ضد الجيش اللبناني.

وأفادت السفارة أن المعتقل السعودي سلم نفسه إلى مخابرات الجيش اللبناني طواعية، قبل انتهاء الأحداث حينها، دون أن تذكر أن تسليمه لنفسه سيكون مفيداً له أثناء المحاكمة، على الرغم من أن خطوة من هذا النوع عادة ما تؤثر إيجاباً في موقف المتهم أمام القضاء في العديد من الدول.

وأوضحت أن نائب مدير قسم شؤون الرعايا بالسفارة تم تكليفه بمقابلة كافة الموقوفين السعوديين وبينهم عايض مبارك، وهو ما تم بالفعل عدة مرات، وذلك بالتنسيق مع الأجهزة اللبنانية.

وذكرت أن حالة الموقوف جيدة ولا يعاني من أي مرض لكنه "في الفترة الماضية بدأ عليه التزمّت بدرجة غير طبيعية"، موضحة أن القضاء اللبناني لا يزال ينظر في هذه القضية ويتابع تحقيقاته فيها.

وأكدت السفارة أنها تتابع بشكل مستمر أحوال كافة السجناء من موقوفى فتح الإسلام وسواهم من الموقوفين وتقدم لهم يد العون والمساعدة .

السفارة السعودية في بيروت تشرح ملابسات قضيته لـ "حقوق

الإنسان"

اعتقال السعودي عايض عبد الله في لبنان بسبب تورطه مع

"فتح الإسلام"

المصدر: جريدة الوطن السبت 5 صفر 1430 هـ الموافق 31 يناير 2009م العدد (3046) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3046&id=88489&groupID=0>

الرياض: عبدالله بن فلاح

كشفت السفارة السعودية في بيروت عن أن السبب الذي اعتقلت بموجبه السلطات اللبنانية مواطنا سعوديا يحمل اسم عايض عبدالله، هو تورطه بالانتماء إلى منظمة "فتح الإسلام" الإرهابية التي شارك معها في مقاتلة الجيش اللبناني قبل نحو عامين أثناء ما يعرف بمعركة "نهر البارد".

وأوضحت سفارة الرياض لدى بيروت في خطاب رسمي حصلت "الوطن" على نسخة منه، أن عايض عبد الله سلم نفسه طواعية للسلطات اللبنانية واعترف أثناء التحقيق معه أنه شارك في القتال المسلح ضد الجيش اللبناني، أثناء أحداث نهر البارد.

وتأتي إيضاحات السفارة على خلفية التظلم الذي رفعه ذوو المعتقل إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة، ومطالبتهم بمعرفة مصير ابنهم وما آلت إليه الأوضاع التي يمر بها حاليا، وأمام ذلك أرسلت السفارة خطابا رسميا إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان شرحت فيه سبب إيقاف المواطن لدى السلطات اللبنانية، وأنه يواجه حاليا تهمة الانتماء إلى منظمة إرهابية تدعى "فتح الإسلام". وأوضحت السفارة أيضا أن المعتقل عايض موجود حاليا في سجن رومية في لبنان، وتم التحقيق معه من قبل القضاء اللبناني على خلفية مشاركته في معركة نهر البارد واعترف بأنه شارك في القتال المسلح ضد الجيش اللبناني. وأفادت السفارة أن المعتقل السعودي سلم نفسه إلى مخابرات الجيش اللبناني طواعية، قبل انتهاء الأحداث حينها، دون أن تذكر أن تسليمه لنفسه سيكون مفيدا له أثناء المحاكمة، على الرغم من أن خطوة من هذا النوع عادة ما تؤثر إيجابا في موقف المتهم أمام القضاء في العديد من الدول. وأوضحت أن نائب مدير قسم شؤون الرعايا بالسفارة تم تكليفه بمقابلة كافة الموقوفين السعوديين وبينهم عايض مبارك، وهو ما تم بالفعل عدة مرات، وذلك بالتنسيق مع الأجهزة اللبنانية. وذكرت أن حالة الموقوف جيدة ولا يعاني من أي مرض لكنه "في الفترة الماضية بدا عليه التزمّت بدرجة غير طبيعية"، موضحة أن القضاء اللبناني لا يزال ينظر في هذه القضية ويتابع تحقيقاته فيها. وأكدت السفارة أنها تتابع بشكل مستمر أحوال كافة السجناء من موقوفي فتح الإسلام وسواهم من الموقوفين وتقدم لهم يد العون والمساعدة.

مدير مرور الشرقية : منع سجن المخالفين في الغرف السيئة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 1430/02/05 هـ (31/يناير/ 2009 العدد : 2785
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090131/Con20090131255714.htm>

محمد العنزي -الدمام

أعلن مدير عام المرور في المنطقة الشرقية العقيد علي السويلم عن توجه إدارته لمنع توقيف أي مخالف للمرور إذا كانت غرفة الحجز غير صالحة لذلك أو كان عدد الموقوفين فيها يزيد عن الحد المسموح به وقال إن التعليمات تقضي بنقل المخالف إلى غرفة إيقاف مناسبة مشيراً إلى بدء تنفيذ مشروع لترميم وتجديد أماكن التوقيف التابعة للمرور. وعن وجود شكاوى متكررة من عدم استقبال هواتف عمليات المرور بلاغات المواطنين اعترف بوجود مشكلة في استقبال البلاغات من الهاتف الجوال سيتم حلها قريباً وأكد عدم وجود مشكلة في استقبال المكالمات من الهاتف الثابت. وبالنسبة لقلّة عدد دوريات المرور السري أشار إلى استلام دفعة كبيرة من دوريات المرور السري مؤخراً تم توزيعها على مختلف إدارات المرور في محافظات المنطقة وبدأت العمل بشكل فوري وهناك دعم مستمر من قبل المسؤولين في هذا الجانب وغيره من الأمور الأخرى التي من شأنها تطوير عمل المرور وتحقيق رسالته. وأرجع استمرار الحوادث المرورية بسبب السرعة إلى غياب الوعي المروري لدى بعض قائدي السيارات مشيراً إلى أن السرعة سبب رئيسي في حوادث المرور ونحن نولي هذه المخالفة أهمية كبرى مثلها مثل قطع الإشارة وتم تبليغ جميع إدارات المرور بشتى محافظات المنطقة للبدء في تنفيذ حملة مرورية على الطرق تستمر لمدة شهر بدأت منذ أسبوع تقريباً وسوف يكون هناك تقييم لنتائجها لتمديدتها في حالة أثبت نجاحها كما تم التعاقد مؤخراً مع إحدى الشركات المتخصصة لتركيب كاميرات مراقبة في مواقع محددة ويعمل الآن المتعهد على استيرادها لتركيبها قريباً وسوف تساعد الكاميرات إدارة عمليات المرور في ضبط مخالفات قطع الإشارة وتجاوز خط المشاة والسرعة وغيرها من المخالفات المرورية .

اعتبر (العنصرية) ضد السعوديين في بلاده (قليلة جداً) ... مدير المجلس البريطاني "لـ الحياة": تجاوزنا حادثة اليمامة

المصدر: جريدة الحياة السبت - //09/01/31
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090130-2939ee76-c0a8-10ed-004c-585f8dd5e780/story.html

الدمام - حسام الغيلاني
يحتفظ مدير المجلس الثقافي البريطاني في السعودية جون سكارث، بخمس دول في رصيده العملي في المجلس الثقافي البريطاني، قبل محطته السادسة في السعودية. وخلال حوار مع "الحياة"، كان سكارث يُطالع العلاقات الثقافية والتعليمية السعودية - البريطانية من خلال أرقام الإحصاءات، التي تُؤكد «نجاح برامج المجلس البريطاني في عامه الـ 44، منذ بدء نشاطه في السعودية». ويتكلم عن «القفزة الكمية» في عدد الطلاب السعوديين في الجامعات الإنكليزية، مطالباً السعوديين بـ"الصبر على البرامج الحكومية الإصلاحية للتعليم النوعي، فالبريطانيون ينتظروا 20 عاماً، لقطف ثمار التغيير والإصلاح التعليمي". ويقفز على الحوادث «العنصرية» الإنكليزية ضد السعوديين، وكذا مطالبات «الهيئة» للبريطانيات بمغادرة معرض الرياض، لكونهن «نساء»، في مقابل «ثمار النجاح» التي تحققت برامج المجلس الثقافي البريطاني في السعودية.
حادثة كلية اليمامة

15 ممثلة لـ 15 جامعة بريطانية طالبهن رجال من هيئة "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" في معرض الرياض الأخير، بمغادرة المعرض، لكونهن «نساء». ما الذي حدث؟ ألم تحصلوا على الأذونات اللازمة لمشاركتهن؟

- افتتحنا المعرض في جامعة اليمامة، وهي المرة الثانية التي نقيم هذا المعرض فيها، وسبب اختيارنا هذا المكان، الإمكانيات الجميلة التي تتمتع بها الجامعة. وبالفعل جاء رجال «الهيئة» إلى مقر المعرض، وطالبوا 15 سيدة، يمثلن الجامعات البريطانية، إضافة إلى عدد من زائرات المعرض، بالتوقف، ومغادرة المعرض. ووافقنا على طلبهم بمغادرة النساء، صحيح أن الأمر لم يسر كما خططنا له، لكن استطعنا التعامل مع الموقف، وعدم إيقاف المعرض بسبب هذا الطلب. أما بالنسبة للأذونات، فقد حصلنا على كل التصاريح اللازمة، ابتداءً من تأشيرة الدخول إلى السعودية. وبالنسبة لنا ما يهمنا حالياً هو نجاح المعرض، وقدرتنا على تحقيق ما نطمح إليه من إقامة لهذا المعرض.

< على الضفة الأخرى، لا تزال حوادث الاعتداء العنصرية على طلبة سعوديين وعرب حاضرة في أذهان السعوديين، والسؤال الذي يطرح نفسه لماذا حدثت؟ وألا تظنون أن هذه الحوادث قد تؤثر على قدرتك على استقطاب الطلبة السعوديين؟

- أولاً، يجب أن نعرف أن هذه الحوادث لا تدخل في وصف «العديد»، ولا يمكن وصفها بالظاهرة، فعدد الحوادث قليل جداً، مقارنة مع عدد الطلبة السعوديين. وعلى رغم ذلك، فالعالم اليوم يجب أن يتقبل، وأن يستوعب أن حوادث من هذا النوع ستحدث، وليس في المملكة المتحدة لوحدها. حتى أن هناك حوادث اعتداءات تحصل ضد بريطانيين في بلادهم، ولازالت سجلات الشرطة البريطانية تحتفظ بحوادث من هذا النوع، وهذا طبيعي أن يحصل في المجتمع البريطاني، الذي يعيش فيه نحو 70 مليون نسمة من مختلف العرقيات والثقافات والديانات. وأؤكد أنه لا يمكن ضمان عدم حدوث مثل هذا الأمر مجدداً، ولكن بالتأكيد أنها ليست بالكثرة التي قد يتخيلها البعض.

ملتزمون تجاه السعودية

< تاريخياً، بدأ المجلس الثقافي البريطاني نشاطه في السعودية منذ العام 1965، ما الذي قدمه المجلس للسعوديين، وماذا اكتسب منهم؟

- يمكن الإجابة عن ذلك من جهات عدة، فعلى سبيل المثال؛ نحن نقيم حالياً معرض التعليم البريطاني، وهذا المعرض هو الأكبر على مستوى منطقة الخليج، وقد بدأه العام 2006، بمشاركة 35 جامعة بريطانية، فيما يشارك في معرض هذا العام نحو 60 جامعة. ونظهر من خلاله التزام الجامعات البريطانية تجاه السعودية. وفي الوقت ذاته، نحن نشهد ارتفاعاً متزايداً في عدد السعوديين الدارسين في بريطانيا، من نحو ستة آلاف طالب عام 2006، إلى أكثر من 14 ألف طالب حالياً، إضافة إلى عائلاتهم وأطفالهم، وهذه الأعداد ستمنح فرصة لتفاهم أفضل بين السعوديين والبريطانيين، فالسعوديون هم سفراء بلادهم في بريطانيا، ما يمنحنا الفرصة لرؤية الشخصية السعودية كما هي، وليس كما تُطرح في الإعلام.

والطلبة بدورهم؛ سيمضون بين ثلاث إلى خمس سنوات، ما يمنحهم الفرصة أيضاً لفهم بريطانيا وشعبها، إضافة إلى المؤهل العلمي العالمي الذي سيحصلون عليه. ونعمل على هذا الهدف مع وزارة التعليم العالي، وتحديدًا مع برنامج «الملك عبدالله للابتعاث الخارجي»، من خلال تقديم المشورة في هذا المجال.

وهناك مثال آخر، هو برنامج «صانعو التغيير العالمي»، وهو مشروع مخصص لفئة الشباب، وتحديدًا القادة الشباب، ونحاول من خلاله أن نعطي هؤلاء الشباب المهارات القيادية، من خلال تحديد قادة المستقبل في 60 دولة، بينها السعودية، ويلتقي هؤلاء «القادة» مع بعضهم في برنامج تدريبي في بريطانيا، ويتم فيه اختيار ستة طلاب، للمشاركة في مؤتمر «دافوس الاقتصادي»، ويلتقون فيه مع قادة العالم، ما يعطيهم الفرصة لتقديم أنفسهم والمشاركة في هذا اللقاء العالمي. كما نقدم برنامجاً لطلاب التعليم العام، وطلاب التعليم المهني والكليات التقنية للالتقاء بأقرانهم في بريطانيا، إضافة إلى عدد من برامج رفع مستوى الجودة في التعليم العالي في الجامعات السعودية، سعياً إلى إكساب برامج هذه الجامعات القدرة على المنافسة عالمياً.

علاقتنا بالسعوديين جيدة

< هل تعانون من أي إشكال في إيصال برامجكم وتقديمها إلى السعوديين؟

- لا على الإطلاق، لا يوجد لدينا إشكال في هذا الجانب، نحن مسرورون بردود أفعال شركائنا في السعودية والمشاركين في برامجنا. وعلى مدار العامين ونصف العام الماضية، شاهدنا تزايداً في عدد البرامج في شكل متسارع، بسبب زيادة موازاتنا، ما ساعدنا على جلب عدد أكبر من الموظفين، وتقديم عدد أكبر من البرامج، وردود الأفعال التي نسمعها إيجابية جداً. وربما نحن في حاجة إلى تقويم طريقة إيصال برامجنا إعلامياً مع السعوديين، وهذا يتطلب منا عملاً أكبر في هذا المجال، وهذا ما بدأناه بالفعل.

< هل تعتقدون أنكم وصلتم إلى أهدافكم، وأنكم تفهمون ثقافة المجتمع السعودي تماماً؟

- نعم، نعتقد أننا نحقق أهدافنا في السعودية، ونحن نعيد تقويم برامجنا سنوياً، ونضع لأنفسنا أهدافاً جديدة، والنتائج التي نحصل عليها من تقدير المشاركين في برامجنا وشركائنا، يعطينا المؤشرات على أن هناك التأثير الذي نريد، ما يعطينا الدافع لمواصلة هذه البرامج. وتقويم البرامج مهم بالنسبة لنا، ولذلك نحن نأخذ الوقت الكافي لهذه العملية.

< أين يجد المجلس الثقافي البريطاني نفسه قوياً على مستوى علاقاته وشرائكه؟ وأين يجد نفسه في حاجة إلى مزيد من العمل والتطوير؟

- بوضوح؛ نجد أنفسنا في وضع قوي في مجال برامج تقديم اللغة الإنكليزية لسنوات عدة. ونعرف أن الخيار الأول للسعوديين في برامج اللغة هو في برامج المجلس الثقافي البريطاني. وهذا مهم بالنسبة لنا كمنظمة ثقافية، إذ أن الإنكليزية جزء مهم من البرامج الثقافية، التي يجب أن نهتم فيها على مستوى التعليم العام والمهني والعالى. وأخيراً، بدأنا في تقديم برامج عدة في مجال الأدب والفنون، ولدينا حرص كبير على هذا المجال، إضافة إلى برامج الشباب الاجتماعية، التي نستمتع إلى ردود أفعال إيجابية بخصوصها، ونعتقد أن هذه البرامج ستكون محل اهتمام الكثيرين، وسنسى إلى تطوير هذه البرامج في شكل أفضل.

مشكلة «الإنكليزية» في السعودية

وعن مستوى تعليم الإنكليزية في السعودية أوضح جون سكارث أن هناك احتياجاً متزايداً لتعليم الإنكليزية في السعودية، كما هو الحال في باقي دول العالم، وهذا الاحتياج يزداد في شكل أكبر بالتوازي مع الخطط الطموحة للسعودية لتطوير اقتصادها والتوجه نحو اقتصاد المعرفة، والتقليل من الاعتماد على الثروات النفطية. والإنكليزية مهمة جداً في عملية التطوير هذه، وهناك برامج إصلاح كبيرة ومبهره، مثل برنامج «الملك عبدالله لتطوير التعليم العام»، وبرامج تطوير التعليم المهني، وتطوير التعليم العالى، وهناك برنامج الابتعاث، الذي يرسل أكثر من 5500 طالب سنوياً، منهم نحو 4500 طالب يكملون دراساتهم باللغة الإنكليزية. وهذه كلها برامج مهمة وكبيرة، تظهر التزاماً نحو تعليم الإنكليزية، ولكن يجب أن نعرف أن التغيير لا يمكن أن يتم في ظرف يوم واحد، فالقضية ليست إنشاء مبان، وبالتالي فنحن نتحدث عن عملية تتطلب جيلاً، وربما أجيالاً. وفي بريطانيا، لدينا عملية تطوير مماثلة لتعليم اللغة الإنكليزية، استغرقت منا حتى الآن أكثر من 20 عاماً. وأعلم أن عامل الصبر بدأ في النفاد عند السعوديين تجاه رؤية آثار التغيير وهذا مفهوم. ولكن يجب أن نؤكد على وجود البرامج ووجود العمل في المقابل.

جدة: مدارس تحظر خروج المعلمة إلا بموافقة ولي أمرها

المصدر: جريدة الحياة الخميس - 09/01/29

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090128-1f002553-c0a8-10ed-004c-585f5f9e5ddb/story.html

جدة - بدر محفوظ

أصدرت إدارات بعض مدارس البنات في المنطقة الغربية قراراً داخلياً يقضي بحظر خروج المعلمة إلا بموجب «ورقة إقرار» من ولي أمرها، إضافة إلى منعها من الخروج من المدرسة إلا مع شخص معروف لدى إدارة المدرسة مسبقاً، مع أخذ توقيع خطي من ولي أمر المعلمة بأن خروجها من المدرسة لا يكون إلا مع الشخص الذي تم تدوين معلوماته الشخصية ورقم لوحة سيارته ونوعها. وأوضح مصدر مسؤول في قطاع التعليم في المنطقة الغربية لـ«الحياة» أن القرار يعتبر شأناً داخلياً للمدرسة نفسها، وقال: «إن منع المعلمات من الخروج من المدرسة إلا بولي أمر قرار ينفذ للمرة الأولى في إدارات تلك المدارس، فلم نعهد تشدداً في عملية الخروج إلا للطالبات اللاتي لا يسمح لهن بالخروج إلا بولي أمر معروف لدى إدارة المدرسة».

وأضاف: «إن معاملة إدارات المدارس بالنسبة للمعلمات المعينات في المدينة تختلف نوعاً ما عن أولئك المعينات في القرى والهجر من حيث الخروج والدخول، كون معظم المعلمات اللاتي يعملن في القرى، خصوصاً من يأتين من خارج القرية يخرجن بشكل جماعي وفي سيارة واحدة، بينما معلمات المدن تختلف طريقتهن في الخروج ويتفاوتن خروجهن من ساعة إلى أخرى». ولفت المصدر إلى أن معظم المدارس لم تسجل سوى حالات نادرة وقليلة في خروج المعلمات أثناء ساعات الدوام المدرسي، خصوصاً من يسكن في مناطق بعيدة عن مدارسهن، إضافة إلى أن تلك المدارس لاتشدد كثيراً في عملية الدخول والخروج إلا على الطالبات.

ووصف بعض أولياء الأمور قرار إدارات تلك المدارس بأنه يضع حداً لبعض المشكلات التي انتشرت في الفترة الأخيرة، خصوصاً بعد كثرة خروج ودخول المعلمات أثناء الدوام الرسمي، وكثرة وجودهن في الأسواق في فترات الصباح، وطالبوا وزارة التربية والتعليم بتعميم القرار على جميع مدارس المملكة.

علماء وحقوقيون وأطباء يجيبون: زواج الأطفال مصلحة أم صفة لحساب العجائز؟

المصدر: جريدة الوطن السبت 5 صفر 1430 هـ الموافق 31 يناير 2009م العدد (3046) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3046&id=88472&groupID=0>

بريدة: ناصر الرشيد

ديننا الحنيف سيق موثيق الدنيا كلها في رعاية الطفل، وإقرار حقوقه قبل مجيئه إلى الحياة. وعلى الرغم من مضي نحو خمسة عشر قرناً على إرساء تلك الحقوق فإن أياً من المواثيق الدولية لم يلحق بها حتى اليوم. من أهم حقوق الطفل الانتماء إلى أسرة ترعاه، وتحسن تربيته، وتعليمه، وحمائته، وإعداده لمواجهة الحياة، وتحمل مسؤولياته في مراحل عمره المختلفة.

الحقوق نفسها تمثل، في أحد أوجهها، "واجبات" ينبغي على الوالدين الوفاء بها تجاه أبنائهم. فهل يتناسب مع تلك الحقوق والواجبات إقحام أطفال في "زيجات" محكوم عليها بالفشل مقدماً، فضلاً عن كونها محفوفة بالمخاطر النفسية، والاقتصادية، والاجتماعية؟

هذا التساؤل أصبح مدخلاً لجدل طويل لم ينته أثارته حالات زواج أطفال لم تتجاوز أعمارهم العاشرة بالمملكة، منها ما حدث بمنطقة جازان وحائل، إضافة إلى عدد من حالات زواج كبار السن ممن دون سن العاشرة، كما حدث في منطقة حائل ومحافظة عنيزة.

القضية أثارت دهشة واستغراب كثيرين، خاصة أن العريس والعروس ناقصا الإرادة والإدراك. الإجماع على رفض زواج القصر أعاد طرح التساؤل بصيغة أخرى: هل زواج الأطفال "مصلحة" طارئة وعاجلة لا يدركها الآباء إلا بهذه "الزيجات المشوهة"؟ أم إنها صفقة مالية يعقدها بعض الآباء لحساب "العجائز" الذين يزوجونهم من بناتهم؟! عدد من علماء الدين ورجال القضاء وخبراء القانون والصحة أكدوا أن ارتباط هذا النوع من الزواج بهدف مالي أو إعلامي يجعله "محرمًا" ويوجب منعه.

وشددوا على أن زواج القاصرات انتهاك صارخ لإنسانيتهم، واغتصاب لطفولتهن.. ومصيره الفشل، لأنه زواج غير متكافئ، ويهدد الأسرة والمجتمع بالمشكلات النفسية والجسدية والاجتماعية.

وطالبوا بتكثيف جهود وسائل الإعلام، المرئية والمسموعة والمقروءة، والمساجد والمدارس للتوعية بمخاطر "تزويج الصغار". كما طالبوا بسن قانون واضح يمنع هذا الزواج، ويعاقب المخالفين سواء كانوا آباء، أو أزواجاً، أو مأذونين.

في السطور التالية نتعرف على المزيد من آرائهم ومقترحاتهم للقضاء على ذلك النوع من الزواج، وحماية الأطفال القصر من مخاطره.

الشيخ عبد المحسن العبيكان الداعية الإسلامي المستشار بالقضاء الأعلى يُشدد على ضرورة معرفة الأسباب التي تدعو إلى حدوث مثل هذا الزواج.

ويقول: لا بد من الإجابة عن تساؤل مهم: هل يرى الأب أنه من المصلحة أن يزوج ابنه الطفل قبل أن تفوته هذه الطفلة؟.. وهل يرى والد الطفلة أنه من مصلحة ابنته تزويجها هذا الطفل في هذا العمر؟

ويؤكد ضرورة أن تتوافر شروط المصلحة، مشيراً إلى أنه لا يجوز أن يقوم ولي أمر الطفلة أو ولي أمر الطفل بتزويجهما إلا لمصلحة واضحة.

ويتوقف الشيخ العبيكان أمام قضية مهمة بقوله: إذا كان الهدف من الزواج لا يصب في مصلحة الطفلين، أو كان الهدف مادياً، أو إعلامياً، أو يتصل ببعض الأمور التي لا تخدم مصلحة الطفلين فهذا حرام، ولا يجوز، ويجب منعه، لافتاً إلى أن الجهات التي يحق لها أن تمنع هذا الزواج هي المحاكم.

إرادة ناقصة

الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، المتحدث باسم الجمعية يصف الزواج المبكر للأطفال بأنه ظلم كبير لهم، وحرمان من الاستمتاع بطفولتهم.

ويحذر من أن حالات تزويج الأطفال بهذه الأعمار وقبل شعورهم بالمسؤولية سيكون له بعض الآثار الاجتماعية، والأسرية، والاقتصادية السيئة عليهم.

ويُشدد على أن مثل هذه الحالات ليست في مصلحة هؤلاء الأزواج "الصغار" بغض النظر عن مدى تحديد السن في الشريعة لمن يرغب في الزواج أو في الأنظمة.

ويقول: لدينا مشكلة حالياً فيما يتعلق بتحديد سن الزواج، فليس هناك قواعد في هذا الشأن تحدد سناً لمن يرغب الزواج.

ويؤكد أن على مآذوني الأنكحة دوراً مهماً في مسألة توثيق مثل هذه العقود، حيث ينبغي التأكد من مطابقتها للقواعد الشرعية والنظامية.

ويتوقف القحطاني أن الأطفال القصر الذين يتم تزويجهم قبل سن البلوغ يحق لهم المطالبة بفسخ العقد بعد البلوغ. ويضيف أنه ينبغي منع الآباء من تزويج أبنائهم القصر قبل أخذ موافقتهم، لأن القاصر إرادته ناقصة، ولا يستطيع أن يُعبّر عنها بالشكل الصحيح.

ويدعو إلى وقف الزواج حتى يبلغ الأطفال، مطالباً بأن تكون هناك متابعة لمن يوثقوا العقود للحد منها، وأن تكون هناك رقابة ومتابعة للآثار السيئة إن حدثت.

زيجات فاشلة

هادي اليامي المستشار القانوني عضو هيئة حقوق الإنسان يُعلّل بروز ظاهرة "زواج القصر" في بعض المناطق بأنه يعود إلى عدم وعي الوالدين خاصة الأب بأهمية موضوع الزواج، ومسؤولياته، وتبعاته على الزوجين، إضافة إلى عدم وجود أي رقابة في تلك المناطق.

ويلفت إلى أنه نظراً لصغر سن الأطفال فإنهم لا يستوعبون ما هم مقدمون عليه ولا رأي لهم في هذا الموضوع. ويشدد على أن مسؤولية زواج القصر تقع على عاتق الوالدين، إما لعدم وعيهم بمخالفة ذلك للشرع والعلم، وعدم معرفتهما بما سيترتب على ذلك من مشاكل وآثار اجتماعية سلبية.

ويشير إلى أن بعض الآباء يزوجون أبناءهم القصر لرغبتهم في الحصول على عائدٍ مادي من خلال تزويج ابنتهم لمن يقدم لهم مالا ربما يكونون في حاجةٍ إليه.

ويجزم بأن هذه الزيجات لها آثار سلبية على المجتمع، لأنها تُضاف إلى سجل الزيجات الفاشلة، مؤكداً أن الفشل هو النتيجة الحتمية لها بسبب عدم الكفاءة، وفارق السن، وعدم استيعاب القاصر أو فهمها، أو تقديرها لمسؤولية الزواج ومتطلباته ومقوماته.

ويلفت إلى عدم قدرة الصغيرة على رعاية أطفالها في حالة الإنجاب، وما تتعرض له في سبيل ذلك لصغر سنها.

عقوبة صارمة

ويؤكد اليامي أن الوقاية من تلك المشكلات التي يمكن أن تهدد حياة الأزواج الصغار يتحقق من خلال نظام صريح يمنع "زواج القاصر" ويقرّ عقوبة صارمة لمن يخالف ذلك سواء الوالد أو الزوج أو المأذون أو أي شخص له علاقة بذلك.

ويطالب بأن يتضمن النظام المطلوب إلزام كل من يعلم بأي مخالفة في هذا الشأن بإبلاغ جهة معيّنة تختص بهذا الأمر.

ويلفت إلى أهمية التوعية بمخاطر "زواج القصر" عن طريق جميع وسائل الإعلام المقروءة والمرئية والمساجد والمدارس.

ويبرز قضية مهمة بقوله: إن أفراد المجتمع الذين تهمّم مصلحته لا يسعهم الانتظار حتى يسنّ هذا قانون، ويصبح موضع التنفيذ في جميع مناطق المملكة.

ويطالب بوضع بعض الخطوات المناسبة للحدّ من انتشار هذا الخطر بين أفراد المجتمع والتقليل من الأضرار المتوقعة، وذلك بتأسيس جمعية لحماية الأطفال من الزواج تكون تحت مظلة هيئة حقوق الإنسان فيما يتعلق بحماية الأطفال والمرأة من العنف.

ويشير إلى أنه لا يوجد ما يمنع من استمرار العمل في هذه الجمعية حتى مع وجود قانون صارم يحدد العمر المناسب للزواج، لأن بعض الناس قد لا يتقيّد بالنظام، ويعتبر موضوع الزواج موضوعاً شخصياً بحثاً لا يحق لأحد أن يتدخل فيه.

مشكلات يومية

الطبيبة مها الحجيلان تؤكد أن زيجات الأطفال قضية إنسانية ثقافية تحمل الكثير من المشكلات النفسية والجسدية والاجتماعية.

وتقول: لا يمكن أن نعتبر زواجا غير متكافئ بهذا الشكل منتجا لأسرة صحية بل على العكس تماما، فهو بداية حياة ظالمة للفتاة فيها انتهاك صارخ لإنسانيتها وطفولتها.

وتتساءل: ما هذه الأسرة التي سوف ترعاها طفلة تحتاج إلى من يرعاها ويربّيها؟ وكيف ستقوم هذه الطفلة - التي لم يكتمل عقلها ولا جسدها الأنثوي بعد - بدور الزوجة؟ وهل تستطيع رعاية زوجها نفسيا وجسديا، والاهتمام ببيتها وما يحمل من مشكلات يومية؟

وتواصل تساؤلها قائلة: كيف ستربّي هذه الزوجة الطفلة أولادها؟ وهل تستطيع اتخاذ القرارات الحكيمة المتصلة بتسيير حياة الأسرة، وغير ذلك من المسؤوليات التقليدية التي تتحملها أي زوجة؟

وتحذر من المشكلات الجسدية التي تتكبدها الطفلة في هذه المرحلة من عمرها، مشيرة إلى وجود علاقة بين الاتصال الجنسي المبكر والإصابة بسرطان الرحم، والعقد الجنسية في المستقبل.

استغلال الأطفال

وتؤكد مها الحجيلان أهمية دور المحاكم ومأذوني الأنكحة في إيقاف مثل هذه الزيجات، وعدم السماح لهؤلاء العجائز باستغلال الأطفال.

وتضيف أننا نحتاج لقانون واضح يمنع زواج الأطفال تماما، ويحدد العمر المناسب لزواج الفتيات، حتى لا تكون هذه العلاقة الزوجية السامية لعبة في أيدي أحد وحتى لا يعكس ذلك بصورة سلبية على الدين والثقافة على حد سواء.

وتشير إلى أن حملة نسائية بدأت ضد زواج الصغيرات تطالب بمنع زواج الطفلة، وتحديد العمر المناسب للزواج، وهذه كلها مطالب طبيعية في ظل الظروف الحالية التي لا تخلو من استغلال سافر للطفولة.

وتلفت أنظار الذين يبررون قبول هذا النوع من الزواج بزواج الرسول الكريم، صلى الله عليه وسلم، بالسيدة عائشة، رضي الله عنها - تلفت إلى أن الكثيرين من العلماء والمفكرين والباحثين أثبتوا أن السيدة عائشة لم تكن طفلة حينما تزوجها الرسول بل كانت شابة بالغة.

وتقول: إذا سلمنا بأنها كانت بالفعل صغيرة في السن فهل يعتقد هؤلاء العجائز ممن يتزوجون القاصرات أنهم يُشبهون الرسول الكريم في شيء؟
وتشدد على أن الزمن الحالي ليس هو الزمن الذي عاش فيه الرسول الكريم، ولا الطرف هو الطرف، كما أن الناس تغيروا، والثقافة تشكلت بعوامل مختلفة، وتغيرت أحوال الرجال والنساء، ولا يمكن أن نقيس الرجال بالرسول الكريم ولا بطروفه وحاله المختلف عن غيره.

سن البلوغ

الدكتور فيصل العنزي استشاري أمراض الدم وأورام الأطفال بمستشفى الولادة والأطفال ببريدة يتناول سن البلوغ لدى الأطفال القصر وقدرتهم على المعاشرة الجنسية، مؤكداً أن سن البلوغ عند الذكور يحدث تقريباً في سنّ بين 12 عاماً و 14 عاماً، مؤكداً أنه من علامات البلوغ لدى الذكور زيادة حجم الخصية.
ويلفت إلى أن سن البلوغ عند البنات يحدث تقريباً ما بين عُمر 11 عاماً و 12 عاماً وقد يتأخر قليلاً لدى بعضهن، مشيراً إلى أن حدوث الدورة الشهرية علامة سن البلوغ لدى البنات.
ويؤكد أن سن البلوغ يسبب تغييرات هرمونية مختلفة بين الأطفال الذين يمكن أن يجدوا صعوبة في التعامل معها. ويضيف أن غالبية من هم تحت سن 10 سنوات غير بالغين، ما عدا الحالات النادرة.
ويوضح العنزي أن قانون وزارة الصحة السعودية يعتبر من هم تحت عمر 12 عاماً أطفالاً، بينما في بعض الدول الأوروبية يصل سن الأطفال إلى 17 عاماً.

في إطار تطوير النظام القضائي الجديد في المملكة 500 خبير وباحث يبحثون المشكلات العملية في التنفيذ الجبري للأحكام القضائية

المصدر: جريدة الرياض السبت 5 صفر 1430 هـ - 31 يناير 2009م - العدد 14831
<http://www.alriyadh.com/2009/01/31/article406174.html>

جدة - ياسر الجاروشة:

تبدأ اليوم السبت فعاليات أول برنامج تدريبي عن المشكلات العملية في التنفيذ الجبري للأحكام القضائية والحلول النظامية على مستوى المملكة بحضور أكثر من 500 خبير ومهتم وباحث وقانوني من القطاعات الحكومية والخاصة الى جانب طلاب الجامعات السعودية بفندق راديسون ساس بجدة.

ويأتي البرنامج الذي تشرف عليه المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وينظمه مركز المور للتدريب في إطار تطوير النظام القضائي الجديد في المملكة باعتبار ما يحققه هذا البرنامج للمتدربين من فائدة على الصعيد القانوني والاقتصادي.

ويستهدف البرنامج ثلاثة آلاف محام ومستشار قانوني إضافة إلى الوكلاء الشرعيين وموظفي الإدارات القانونية والتحصيل في القطاعات والمحامين. وأكد رئيس اللجنة العلمية المنظمة للبرنامج عضو مركز التحكيم الدولي في مجلس التعاون الخليجي المحكم المعتمد لدى وزارة العدل الدكتور فهد مشبب آل خفير أهمية انعقاد هذا البرنامج في ظل الأنظمة القضائية الجديدة التي صدرت أخيراً مشيراً إلى أن البرنامج يهدف إلى التعرف على المشكلات العملية التي تعوق السير الطبيعي للتنفيذ الجبري للأحكام القضائية والوقوف على الحلول النظامية لها وكيفية التطبيق الصحيح للقواعد الاجرائية من نظام المرافعات الشرعية على العملية التنفيذية.

وأشار آل خفير أن الدورة تناقش أكثر من 30 محوراً رئيسياً أهمها وسائل التنفيذ الجبري وحبس المدين في الحق الخاص والحجز التحفظي والحجز التنفيذي وكيفية الحصول على السند التنفيذي وشروط توقيع الحجز على المنقولات لدى المدين وكيفية تحرير محضر الحجز وتعيين الحارس وكذلك كيفية توقيع الحجز لدى الغير. ولفت آل خفير أن نظام التنفيذ، تنفيذ أحكام التفريق بين الزوجين، أو حضانة الصغير وحفظه. ونص النظام على أن يعاد تنفيذ الحكم كلما اقتضى الأمر ذلك، ولا ينفذ الحكم الصادر على الزوجة بالعودة إلى بيت الزوجية جبراً.

وقال انه يجوز للدائن بموجب ورقة تجارية قابلة للتداول، التنفيذ على المدين والمظهرين والكفلاء بعد مرور أسبوع من تاريخ الاستحقاق، وكذلك في حال أقر المدين بالحق في ورقة عادية أثبت القاضي إقراره وعدت سنداً تنفيذياً وبين آل خفير أن جميع أموال المدين ضامنة لديونه، ويترتب على الحجز على أموال المدين عدم نفاذ ما يقوم به من تصرف في أمواله المحجوزة. كما لا يجوز الحجز والتنفيذ على الأموال المملوكة للدولة، الدار التي يسكنها المدين ومن يعولهم شرعاً، ويقدر القاضي مقدار كفايته، ما لم يكن السكن مرهوناً للدائن، الأجور، والرواتب إلا فيما مقدار النصف من إجمالي الأجر أو الراتب لدين النفقة، الثلث من إجمالي الأجر أو الراتب للديون الأخرى. وفي باب الحجز التحفظي أشار الدكتور آل خفير الى ان النظام بين ان يكون للجهة المختصة نظام بالنظر في النزاع، سلطة الأمر بالحجز التحفظي وفقاً لأحكام القضاء المستعجل. كما يحق للدائن أن يطلب إيقاع الحجز التحفظي على منقولات مدينه إذا لم يكن للمدين محل إقامة ثابت

في المملكة أو خشي الدائن لأسباب مقبولة اختفاء أموال المدين أو تهريبها. وأضاف ان لمؤجر العقار أن يطلب إيفاع الحجز التحفظي على المنقولات أو الثمار التي في العين المؤجرة ضمانا للأجور المستحقة، ويحق لمن يدعي ملك المنقول أن يطلب إيفاع الحجز التحفظي عند من يحوزه متى كانت هناك دلائل واضحة تؤيد ادعاه. وقال أن النظام أعطى إمكانية الاستثمار في مجالات معينة، حيث يتم بيع المال المحجوز وفق شروط معينة في المزاد العلني، حيث لا يدخل صالة المزاد إلا من تأهل للمشاركة فيه، ويتأهل المشاركون في المزاد بموجب ترتيبات تضعها أما فيما يتعلق بالأوراق المالية الخاضعة لنظام السوق المالية التابعة للمدان فيجوز بيعها من خلال شخص مرخص له من هيئة السوق المالية بالوساطة في الأوراق المالية. ويتم الاتفاق بين وزارة العدل وهيئة السوق المالية على وضع الضوابط اللازمة لبيع هذه الأوراق بما يحقق عدالة السعر وضمانات التنفيذ وقال ان حجز الملكية الفردية يكون من خلال الجهة المختصة بتسجيل الملكية الفكرية بالتأشير على سجلها بمضمون السند التنفيذي، ويبلغ قاضي التنفيذ بنتيجة الحجز خلال ثلاثة أيام عمل من تسلم أمر الحجز. وأضاف آل خفير أن وضع الإعسار إذا لم يف المدين بالدين وادعى الإعسار، ينظر قاضي التنفيذ في إثبات إعساره بعد استكمال إجراءات الإفصاح عن الأموال والاستجواب وبعد إعلان يتضمن أسباب طلب الإعسار، وينشر في صحيفة يومية أو أكثر في منطقة المدين، ويخضع التاجر في إعلان إفلاسه لقواعد الإفلاس المقررة نظاماً. ودعا رئيس اللجنة العلمية للدورة الدكتور فهد مشبب آل خفير كافة المهتمين والباحثين والخبراء في القطاعات المختلفة إلى المشاركة في فعاليات هذه الدورة التي أعرب عن أمله في أن تحقق أثرها الإيجابي المنشود في وضع الحلول النظامية لأعد المشكلات القانونية المتعلقة بالتنفيذ الجبري للأحكام القضائية والحلول النظامية وفق أسس علمية ومنهجية وقضائية.

الحارثي لـ "الوطن": تأخر إطلاق السجناء أمر شاذ

المصدر: جريدة الوطن الخميس 3 صفر 1430 هـ الموافق 29 يناير 2009م العدد (3044) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3044&id=88145&groupID=0>

الرياض: فداء البديوي
وصف مدير عام السجون بالمملكة اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي حالات تأخر معاملات إطلاق سراح النزلاء بـ "الشاذة" لافتاً إلى كثرة أعداد الموقوفين والمحكومين الداخليين والخارجين يومياً من وإلى السجون .
وقال اللواء الحارثي لـ "الوطن" إن الإجراءات الجديدة التي تتجه المديرية لتنفيذها ستنتهي هذه الظاهرة قريباً .
وتسعى مديرية السجون حالياً لتوديع عصر المعاملات الورقية الخاصة بإنهاء إجراءات إطلاق السراح. ويقول اللواء الحارثي إن تنفيذ الربط والعمل آلياً سيتم فور انتهاء اللجنة المشتركة من "السجون" و "الجوازات" وجهات القبض من عملها .
وشدد الحارثي على أن تخليص الإجراءات آلياً سيقضي على أي مبرر لإبقاء أي سجين داخل أسوار السجن طالما صدر القرار بإطلاق سراحه وانتهت مدة محكوميته .

تتجه المديرية العامة للسجون لتوديع المعاملات الورقية وإنهاء إجراءات إطلاق سراح المحكومين والموقوفين إلكترونياً بعد انتهاء محكومياتهم، لدى الجهات الأخرى.
وأكد مدير عام السجون بالمملكة اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي لـ "الوطن" أن تنفيذ العمل بالمعاملات آلياً، سيتم فور انتهاء أعمال اللجنة المشتركة في الداخلية؛ والمشكلة من: "السجون" و"الجوازات" وجهات القبض وأخرى ذات علاقة بنزلاء السجون، من خلال الربط الآلي بواسطة المركز الوطني للمعلومات مع الجهات ذات الصلة.
ووصف الحارثي حالات تأخر معاملات إطلاق السراح بـ"الشاذة"، مشيراً إلى كثرة أعداد الموقوفين والمحكومين الداخليين والخارجين يومياً من وإلى السجون، ملمحاً بهذه الإجراءات الجديدة إلى إنهاء عهد البيروقراطية التي تقف عائقاً أمام سرعة إنهاء معاملات السجناء لدى الجهات الأخرى.
وأوضح الحارثي أهمية التخليص الآلي، من خلال تيسيرها لعملية إطلاق السجناء بالتزامن مع انتهاء مدة محكوميتهم؛ مشدداً على أن ذلك لن يوجد أي مبرر لإبقاء أي سجين داخل أسوار السجن.
ويتوافق ذلك، مع بحث مسؤولين في "السجون" مع نهاية هذا الأسبوع، مع 29 عضواً من هيئة التحقيق والادعاء العام؛ لإيجاد حلول إيجابية تسرع من عملية إنهاء معاملات السجناء لدى الجهات الأخرى، وذلك خلال حلقة نقاش مشتركة برئاسة مساعد مدير عام السجون للتطوير الإداري العميد علي حسن القحطاني، ومشاركة مدير إدارة شؤون السجناء العقيد علي محمد القحطاني، ومساعد مدير إدارة الأمن الحماية العقيد سعيد آل حسنية، كما تبادل المجتمعون النقاش بشأن تطوير العلاقات التبادلية بين الجهتين.

والتقى المشاركون بعد نقاشهم الحارثي، الذي أكد "أهمية دعم مثل هذه الاجتماعات لتبادل وجهات النظر والخروج بصيغة موحدة لمعالجة السلبيات في إطار الهدف الرئيس لرعاية السجناء وتقديم كافة أنواع الدعم لإعادتهم أعضاء نافعين في مجتمعهم."

وأوضح الحارثي لـ"الوطن" تركيز الاجتماع على "كيفية الاحتكام إلى مواد النظام دون العمل في بعض الإجراءات المؤخرة" وفقا لبعض المواد، كذلك المتعلقة بالمخالفات والحقوق لأطراف المحكوم أو الموقوف، مؤكدا اطلاع المشاركون في الاجتماع على إجراءات "السجون" وأحوالها، ضمن برنامج دورة تقام في المعهد العالي بكلية الملك فهد الأمنية، وليست ضمن أجندة رسمية .

الإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين قريبا

المصدر: جريدة عكاظ (الخميس 1430/02/03 هـ) / 29 يناير / 2009 العدد : 2783
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090129/Con20090129255345.htm>

خالد الشلاحي - المدينة المنورة ، الرياض - هاتفياً
أكد وكيل أسر المعتقلين السعوديين في جوانتانامو المحامي كاتب الشمري أن المساعي الحثيثة التي تقوم بها السلطات السعودية مع نظيرتها الأمريكية تبشر بقرب الإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين في جوانتانامو البالغ عددهم 13 معتقلاً، مشيراً إلى أنه سيتم إبلاغ أسر المعتقلين عن موعد وصول أبنائهم. ولفت الشمري في حديثه لـ «عكاظ» إلى أن الجهود التي بذلتها السلطات في المملكة قطعت شوطاً كبيراً في طريقها لاستعادة بقية المعتقلين». و زاد: «إننا كمحاميين ومتابعين لهذه القضية نتواصل من خلال المنظمات والجمعيات الحقوقية والإنسانية في الداخل والخارج إضافة إلى جهود الهلال الأحمر السعودي ومحامين آخرين لاستعادة معتقلينا المتبقين» وأضاف: كما لانغفل الدور الإعلامي البارز في هذا الجانب والذي أظهر الفظائع والتجاوزات في جوانتانامو وأبو غريب والتي أظهرت أصواتاً متزايدة تطالب بإغلاق المعتقل الذي أوقف فيه أكثر من 600 شخص من 42 دولة في العالم. وفي تعليقه على فرار المعتقلين السابقين محمد عتيق العوفي وسعيد الشهري لليمن بعد أن بذلت السلطات السعودية جهوداً حثيثة لاستعادتهما من - جوانتانامو- ووفرت لهما أسوة بكافة المعتقلين العائدين الرعاية الطبية والاجتماعية اللازمة قال الشمري: في الوقت الذي كان العالم وأسر المعتقلين يترقبون إغلاق معتقل جوانتانامو فوجئنا بنياً فرار العوفي والشهري وهو تصرف فردي قد يكون له تأثير سلبي من الناحية الإعلامية على الجهود التي تبذل باتجاه إغلاق المعتقل .. إلا أنه لن يؤثر من الناحية العملية على مساعيها في الداخل مع الجهات ذات العلاقة نحو الإفراج عن بقية المعتقلين السعوديين في جوانتانامو. وحمل وكيل أسر المعتقلين السعوديين في جوانتانامو الإدارة الأمريكية السابقة مسؤولية فرار -العوفي والشهري- للخارج وانغماسهما مجدداً مع أصحاب الفكر الضال بسبب حبسهم مدة 8 سنوات في المعتقل سيئ السمعة ولد لديهم ولدى بعض المعتقلين شعوراً عدائياً تجاه الغرب.

مدير عام السجون لـ "عكاظ":

الكفالة المالية بدلا من التوقيف على ذمة التحقيق

المصدر: جريدة عكاظ (الخميس 1430/02/03 هـ) / 29 يناير / 2009 العدد : 2783
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090129/Con20090129255483.htm>

فالح الذبياني - جدة

أكد مدير عام السجون في المملكة اللواء الدكتور علي بن حسين الحارثي أن وزارة الداخلية ستعلن قريبا لائحة بدائل السجن، وكيفية تنفيذها بعد الانتهاء من إعدادها ودراستها بعناية كاملة وبمشاركة قطاعات مختلفة. وأوضح لـ «عكاظ» أن المشروع الذي أوشك على الانتهاء، يتضمن عقوبات بديلة بعيدة عن السجن أثناء التحقيق مع المتهمين وبعد محاكمتهم، مشددا على ضرورة ألا يدخل السجن إلا من يستحق ذلك، والذي لا تنطبق عليه العقوبات البديلة. وتوقع اللواء الحارثي أن تشكل الغرامة ودفع ضمان مالي، البديل المناسب للإيقاف أثناء التحقيق. مبينا أن تقنين الأحكام التعزيرية التي تبدو متفاوتة في بعض الأحكام ضروري جدا، وسيساعد على تفعيل بدائل السجن، لأننا «نجد أحكاما متفاوتة على جريمة قد تكون واحدة».

لا تخفيف على السجون

واستبعد أن يكون الهدف من بدائل السجن التخفيف على السجون فقط، ولكن «الهدف أسمى وأكبر من ذلك، فلها آثار إيجابية متعددة من بينها منع تنقف الشخص المحكوم عليه بثقافة السجن الذي غالبا ما يضم مجرمين يقضون عقوبة، كما أن خير وفائدة العقوبات البديلة ينعكس على المجتمع، كون المدان ينفذ عقوبة اجتماعية مثل نظافة مسجد أو مدرسة أو الانخراط في العمل في مؤسسة نفع عام مثل جمعيات خيرية أو جمعية خدمة المرضى وغيرها من الأمور التي تؤدي إلى آثار إيجابية ومتعددة للمجتمع».

وذكر مدير عام السجون أن وثيقة الرياض التي صدرت من دول مجلس التعاون الخليجي نصت على أن تكون هناك بدائل للسجون، وأرسلت الوثيقة إلى وزارة الداخلية، ثم إلى وزراء العدل.

وأضاف أن الإدارة العامة للسجون في وزارة الداخلية تبنت قبل سبعة أعوام مطالب استحداث بدائل السجن، بعدما لاحظت أن تفعيلها وتطبيقها أثناء التحقيق والمحاكمة أصبح ضرورة في ظل اهتزاز هيئة السجن، وقال «لاحظنا أنه بمجرد دخول المتهم السجن، وتأقلمه مع برامجه ونزلائه وتشرب ثقافته، فإن هيئة السجن انكسرت ولا يمكنه أن يتخوف منها مرة أخرى، حتى أن السجن تحول إلى مكان مفضل للبعض بعدما رفض المجتمع بنظرته السلبية احتواء المفرج عنه وتمكينه من الاندماج، والعيش في حياته الطبيعية».

أهمية البدائل

وشرح اللواء الحارثي أهمية بدائل السجن مؤكدا «أن نفعها على المجتمع أعم وأشمل بينما السجن فضلا عن كونه عبئا نفسيا على السجين وأسرته فإنه لا يحقق الفائدة وهناك سجناء دخلوا السجن وخرجوا منه ثم عادوا إليه مرة أخرى، وهو الأمر الذي دفعنا لدراسة كل تجارب وممارسات الدول المتقدمة حيث تبين لنا أن نصف مساجين بريطانيا يقضون عقوبتهم خارج السجن، وهناك دول أخرى لديها نماذج جيدة في العقوبات البديلة، تمت دراستها بشكل مكثف للاستفادة منها والخروج بأفضل الحلول وأنسبها».

وحمل مدير عام السجون الوعي المجتمعي مسؤولية النظرة القاصرة تجاه السجين وبالتالي رفضه، مبينا أن «المفرج عنهم قد لا يجدون فرصة عمل، كما تتغير نظرة أسرهم وأقربائهم تجاههم، ويحرمونهم من الزواج، وكلها مع الأسف

عوامل وإقصاءات تعجل بعودة الشخص مرة أخرى إلى السجن، وهذه مسؤولية كبيرة يجب أن يتحملها المجتمع، وبدائل السجن الحل المناسب لمنع ذلك، والفوائد المجنية من البدائل تتعدى السجن؛ وتنتج إلى أسرته وأقربائه ومجتمعه». **لا سجناء بعد المحكومية**

ونفى مدير عام السجون وجود سجناء خلف القضبان رغم انتهاء محكوميتهم، وقال «هذا الأمر غير موجود لدينا، وهناك لجان ورقابة ومشرفون يتأكدون من تطبيق الأحكام، والإفراج عن الأشخاص في المواعيد المحددة دون زيادة أو نقصان».

مشيرا إلى أنظمة الإعفاء عن السجناء بعد قضاء ربع محكوميتهم، أو بعد حفظهم لأجزاء من القرآن الكريم، وكذلك حال انضباطهم.

الشرطة وتقرير الطبيب الشرعي برآه وهيئة الادعاء العام تتهمه

البركاتي خلف القضبان في سجن القنفذة في تهمة قتل هو بريء منها!!

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 4 صفر 1430 هـ - 30 يناير 2009 م - العدد 14830
<http://www.alriyadh.com/2009/01/30/article405919.html>

القنفذة - عبده أحمد الناشري:

يناشد المواطن محمد مخضور البركاتي المسؤولين وولاية الأمر إطلاق سراحه من سجن القنفذة الذي دخله في قضية قتل ثبتت براءته منها بشهادة الشرطة والطبيب الشرعي الذي شرح الجثة وأثبت التقرير ان وفاة الشخص كانت نتيجة جلطة في الدماغ.

السجين البركاتي زارته «الرياض» برفقة حقوق الإنسان في سجن القنفذة وتحدث بنبرة الحزن والألم بأنه بريء من القضية وقال: لقد دخل شخص المستشفى ومات بعد ذلك واتهموني بقتله ومثلت للتحقيق في شرطة القنفذة وكشف التقرير الطبي ونتائج التشريح بعد الوفاة بأسبوعين ان الوفاة نتيجة جلطة في الدماغ ولكن هيئة التحقيق والادعاء العام بمنطقة مكة المكرمة وضعتني في تهمة قتل شبه عمد وادخلوني السجن.

شرطة القنفذة اوضحت بأن المتهم محمد البركاتي بريء من القضية لعدم وجود دليل يثبت أنه تسبب في وفاة المجني عليه واستناداً على تقرير الطبيب الشرعي الذي برآه ايضاً.

وصدر حكم من المحكمة الشرعية في القنفذة ببراءته وتم الرفع به إلى التمييز ولكن البركاتي لا يزال خلف القضبان منذ حوالي عام.

وطالب احمد البركاتي ابن عم السجين من الجهات المختصة النظر في هذه القضية وانه لن يتنازل عن حق قريبه من جراء هذه التهمة التي ألحقت به الضرر ولأسرته العديد من المشاكل الصحية والنفسية.

القتل تعزيراً لقاتل طعن مطلقته في مقر عملها

المصدر: جريدة الرياض السبت 5 صفر 1430 هـ - 31 يناير 2009 م - العدد 14831
<http://www.alriyadh.com/2009/01/31/article406123.html>

الرياض - (و. أ. س):

تم امس في الرياض تنفيذ حكم القتل تعزيراً لقاتل طعن مطلقته في مقر عملها بقسم النساء في مركز صحي مما أدى لوفاتها.

وقال بيان لوزارة الداخلية:

قال الله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم). أقدم عمر بن صالح بن مرزوق الدوسري على قتل مطلقته منيرة بنت شعفان بن عبدالرحمن الدوسري حيث قام بدخول قسم النساء في مركز صحي بحي الشفاء بالرياض وبيده سكين فلما شاهدته مطلقته المذكورة التي تعمل في المركز هربت لغرفة مجاورة وأقفلت الباب على نفسها فلحقها واقتحم الباب عليها وطعنها عدة طعنات في صدرها وأنحاء متفرقة من جسدها ثم هرب يستقل سيارة مسروقة. وماتت المجني عليها بسبب ذلك وبفضل من الله تمكنت سلطات الأمن من القبض على الجاني المذكور وأسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام إليه بارتكاب جريمة. وقد عثر له على أربع سوابق منها ترويح مخدرات واعتداء على شخص بالضرب وتستر على جريمة قتل. وبإحالته إلى المحكمة العامة صدر بحقه صك شرعي يقضي بثبوت مانسب إليه شرعاً. وأنه نظراً لشناعة ما أقدم عليه ولما في ذلك من إخلال بالأمن وترويع الأمنيين ولعدم مبالاته بحرمة الدم ولكونه من أرباب السوابق مما يدل على تأصل الشر في نفسه فقد تم الحكم عليه بالقتل تعزيراً وصدق الحكم من محكمة التمييز ومن مجلس القضاء الأعلى بهيئته الدائمة وصدر أمر سام يقضي بإنفاذ ما تقرر شرعاً بحق الجاني المذكور وقد تم تنفيذ حكم القتل تعزيراً بالجاني عمر بن صالح بن مرزوق الدوسري سعودي الجنسية يوم الجمعة الموافق 1430/2/4 بمدينة الرياض بمنطقة الرياض.

ووزارة الداخلية اذ تعلن عن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله على استتباب الأمن وتحقيق العدل وتنفيذ أحكام الله في كل من يتعدى على الأمنيين ويسفك دماءهم وتحذر في الوقت ذاته كل من تسول له نفسه الإقدام على مثل ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره.

المستخدمون أكدوا أن المكافأة حق لهم وصدر فيها حكم قضائي تخيير مستخدمي شهر بين صرف مكافأة بأثر رجعي أو التثبيت على وظائف رسمية

المصدر: جريدة الوطن السبت 5 صفر 1430 هـ الموافق 31 يناير 2009م العدد (3046) السنة التاسعة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3046&id=88465&groupID=0>

الطائف: ساعد الثبيتي

خيرت إدارة الشؤون الصحية في محافظة الطائف مستخدمي مستشفى الصحة النفسية المعروف بشهار بين صرف مكافأة مباشرة خدمة المرضى النفسيين التي وافق ديوان مجلس الوزراء على صرفها لهم بعد إيقافها لأكثر من 13 عاما بعد صدور حكم قضائي من ديوان المظالم يقتضي أحقية المستخدمين لصرفها بأثر رجعي وبين التثبيت على وظائف رسمية ضمن قرار خادم الحرمين الشريفين القاضي بتثبيت المستخدمين والموظفين غير الرسميين على وظائف رسمية. وشرعت الشؤون الصحية في إلزام المستخدمين بكتابة إقرارات خطية للتنازل عن استحقاقهم من المكافأة للسنوات الماضية لمن يرغب في التثبيت، أو التنازل عن التثبيت لمن يرغب في صرف المكافأة عن تلك السنوات. وقال فلاح الحارثي أحد المستخدمين الذين تم تثبيتهم إنه حرم من مكافأة مباشرة خدمة المرضى النفسيين خلال 13 عاما وتقدم بشكوى قضائية لدى ديوان المظالم والتي انتهت بحكم قضائي يلزم الصحة بإعادة صرف المكافأة له ولزملائه وصرف استحقاقات السنوات الماضية التي أوقفت عنه، وقد أيد الحكم بقرار من مجلس الوزراء ولكنه فوجئ بعد أن صدرت توجيهات خادم الحرمين الشريفين بتثبيت المستخدمين على وظائف رسمية بأن إدارة الشؤون الصحية تحرمه من استحقاقاته وجميع المستخدمين الذين تم تثبيتهم على وظائف رسمية، بحجة أن السنوات الماضية حسبت لهم كخبرة عند التثبيت بل إنها قامت بتخيير أي مستخدم يرغب في التثبيت بين التنازل عن الاستحقاقات للسنوات الماضية أو التثبيت. وأشار الحارثي إلى أن استحقاقهم للمكافأة خلال السنوات الماضية حق مشروع والتثبيت مكرمة من خادم الحرمين الشريفين مستغربا أن يتم تخييرهم بدون مستند نظامي حيث اتضح له ولزملائه أن هذا الإجراء اجتهاد من الشؤون الصحية في الطائف من جهته علق الناطق الإعلامي بصحة الطائف سعيد بن عبد الله الزهراني بقوله "هناك ضوابط لصرف مكافآت خدمة المرضى معتمدة من وزارة المالية منها استبعاد أي فترة من الفترات التي يمارس فيها المستخدم عملاً لا يدخل ضمن عمله ولا يتفق مع مهام عمل وظيفته الأساسية، وبالتالي فإن جميع السنوات التي استفاد منها المستخدمون كخبرات للتثبيت على وظائف رسمية تم استبعادها كون المشاهد التي أحضروها تدل على عدم عمل المستبعدين في خدمة المرضى، وقد استفاد الكثير من المستخدمين من سنوات الخبرة للحصول على مراتب وظيفية وفقا للأنظمة وبالتالي عدم استحقاقهم الجمع بين المكافآت والمراتب الوظيفية".

يطالبن بإنشاء "نقابة نسائية" ... وتوفير السكن في "القرى"

معلمات يطلقن حملة "تنديد" ضد حوادث الطرق

المصدر: جريدة الحياة السبت - 09/01/31

http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/01-2009/Article-20090130-29312272-c0a8-10ed-004c-585f7ce776f0/story.html

جدة

أطلقت مجموعة من المعلمات العاملات في وزارة التربية والتعليم حملة تندد بالحوادث المأسوية التي تتعرض لها المعلمات في الطرق أثناء ذهابهن لتأدية «واجب وطني»، وكذلك الحوادث «المعنوية» التي يتعرضن لها من قبل المديرات والطالبات والمشرفات، من طريق التسجيل في موقع «حملات إنسان» الدولي.

وأوضحت أم أحمد الزهراني، منظمة الحملة لـ«الحياة»، أن الحملة تركز على نقطتين أساسيتين، هما حماية المعلمات من الحوادث المأسوية، ومن التعديات اللفظية والفعلية، سواء من المديرات، أو المشرفات أو الطالبات. وقالت الزهراني: «إن الحملة تهدف إلى إيضاح حقيقة مفادها أنه لا توجد لائحة تربية تحمي المعلمة من مثل هذه التعديات التي تسيء لها نفسياً أو جسدياً، من دون احترام للكرامة التي أقرتها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ما يعد مخالفة لما تنص عليه المواد رقم (20/18/13/9) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، والتي تعزز كفالة سلامة الموظف الجسدية والنفسية، إضافة إلى ضمان الدفاع عنه».

وانتقدت منظمة الحملة ما أسمته «ضياح الدور التربوي لوزارة التربية والتعليم كمؤسسة تربية ينبغي أن تفعل هذا الميثاق العالمي لحقوق الإنسان على أنه حق مشترك».

وأضافت: «كثرت مشكلات منسوبي وزارة التربية من معلمين ومعلمات، وهذا جدير بتحسين الوضع، وربطها رسمياً بأحد مكاتب حقوق الإنسان، حتى تتخذ العدالة مجراها في حوادث التعدي». أما في ما يخص طلباتهن من خلال الحملة، فأوضحت أنها تشمل إنشاء نقابة نسائية متعددة الأطراف «معلمات ومشرفات وتربويات وإداريات وأستاذات جامعات واختصاصيات في علم النفس ومواطنات»، تُعنى بمناقشة كل ما يدور في فلك التعليم من صعوبات ومشكلات تقع فيها المعلمة، ونقل توصيات هذه النقابة إلى مكاتب الوزارة الرئيسية «الوزير، ونائبه» والاهتمام بمعالجة ما يمكن إنفاذه».

وأشارت إلى أن مطالبات الحملة تشمل أيضاً إيجاد لجنة متابعة خاصة من شأنها متابعة هذه التوصيات، مهمتها البحث في المطالب التي لم يتم تحقيقها، واستحداث مكاتب للاستشارات التربوية والإرشاد النفسي تابعة للوزارة، لإيجاد حلول مبدئية وبدائل للتوصيات في حال عدم إمكان تحقيقها، ولجوء المعلمة إليها بالاتصال الهاتفي أو الحضور الشخصي عند وقوع ضرر عليها من المديرة أو المشرفات أو الطالبات».

كما تطالب الحملة بتفعيل اللجنة القانونية في وزارة التربية، وإنشاء مجتمعات تعليمية متكاملة في القرى تتوفر فيها سبل العيش الممكنة «من مبان، ومركز صحي، ومركز تسويقي». وقالت الزهراني: «هذا ما نتمناه من القرار الأخير لخدام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، الذي تضمن «إسكان معلمي ومعلمات القرى»، والتعاون مع شركات نقل متميزة لنقل المعلمات من القرى وإليها في حال عدم سكنهن فيها، على أن

تكون مرجعية تلك الشركات إلى الوزارة، التي من شأنها التنسيق بين مديرات مدارس القرى لنقل معلمات كل مدينة مع بعضهن البعض، بحيث تدفع المعلمة أجراً شهرياً مناسباً لراتبها بعيداً من استنزاف السائق الخاص، وتعويض معلمات القرى عن «بديل النائي» المستحق لهن لائحياً، ولم يتم صرفه لهن خلال السنوات الماضية، إضافة إلى احتساب سنوات البند (105) في خدمة المعلمة، أسوةً بمعلمات المدارس الأهلية». وأوضحت أن الحملة تستهدف إيصال رسالتها من طريق التسجيل في موقع «حملات إنسان» الدولي، وافتتاح منتدى خاص بحملة المعلمات «منتديات التعليم السعودي»، والنشر الإعلامي من خلال الصحف المحلية والإلكترونية، والتواصل مع كبار المسؤولين من خلال المخاطبات الرسمية، والنشر من خلال مواقع ومنتديات الإنترنت، ومن طريق رسائل (MMS)، والبريد الإلكتروني، وطباعة تصاميم خاصة بالحملة والمنتدى.

ولادة صعبة لتدريس حقوق الإنسان في المناهج

المصدر: جريدة المدينة السبت، 31 يناير 2009
<http://al-madina.com/node/99958>

المدينة - جدة

د/سلطان عبد العزيز العنقري

من المنتظر أن تتبلور خلال الفترة القليلة المقبلة آلية تدريس مادة حقوق الإنسان في المناهج بالمدارس والجامعات على الرغم من صدور توجيهات عليا بذلك قبل أربع سنوات عبر لجنة سياسة التعليم العليا وذلك فيما يعد ولادة صعبة للمشروع الذي درس عبر جمعية حقوق الإنسان ووزارة التربية والجامعات وغيرها من الجهات المختصة أكثر من مرة. وكان ما يزيد عن 40 مختصا ومختصة من حقوقيين وقيادات في أكثر من 16 مؤسسة تعليمية عليا، انفقوا العام الماضي على أفراد مقرر مستقل باسم «حقوق الإنسان»، يدرس لجميع طلاب وطالبات مؤسسات التعليم العالي، وفي جميع التخصصات، على أن يتعمق المقرر ويتم تعاطيه على نحو أكثر شمولية في تخصصات القضاء والأنظمة والإعلام. وشهدت ورشة العمل الخاصة بتعليم حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم العالي، انتقادات ساقها محافظون لجمعية حقوق الإنسان، حيث قالوا إن بعض أعضائها يروجون لثقافة حقوق الإنسان الغربية. وأجمع المشاركون على ضرورة أن تتضمن مفردات المقرر الحقوقي المقترح «دور الإسلام وأسبقيته في تقرير حقوق الإنسان، وضع الضمانات الكفيلة بحمايتها واحترامها وإنفاذها»، وكانت الجمعية أخذت زمام المبادرة في تحركات ترمي لتحديد أفضل الوسائل الخاصة بتدريس مفاهيم «حقوق الإنسان» في مدارس التعليم العام.

منهج مستقل

ودعمت وزارة التربية والتعليم ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة «اليونيسيف»، تحركات الجمعية من خلال ممثليها اللذين حضرا اجتماعا تمهيديا دعت له الجمعية أخيرا، للنظر في الأساليب المثلى لتدريس حقوق الإنسان في مناهج التعليم العام، في الوقت الذي حظي ذلك الاجتماع بمشاركة فاعلة من: هيئة حقوق الإنسان الحكومية، واليونسكو، وأجفند، ومكتب التربية العربي. وخلص الاجتماع لاقتراح أسماء خبراء من داخل البلاد وخارجها، لاستكتابهم، ودعوتهم للمشاركة في صياغة مقرر حقوق الإنسان، المزعم تدريسه لطلبة المدارس، بمختلف مراحلهم العمرية. وتقف جمعية حقوق الإنسان، والجهات الداعمة لها، أمام خيارين في مسألة تدريس حقوق الإنسان لطلبة التعليم العام، أحدهما يتحدث عن إقرار مقرر مستقل باسم حقوق الإنسان يدرس في جميع المراحل الدراسية، والثاني يسعى من خلاله إلى دمج مفاهيم حقوق الإنسان في المناهج التي تدرس حاليا. وكانت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان كشفت أن جامعة الملك سعود بالرياض وتحديدًا كلية الأنظمة والعلوم السياسية بدأت في تدريس مادة حقوق الإنسان، وتنفيذ مشروع الخطة الجديدة التي تسعى إلى تدريس مفاهيم «حقوق الإنسان» في مدارس التعليم العام والجامعات الحكومية.

صف الخليج

شهيل: المشكلة تتطلب تكاتفاً دولياً للحد منها مراكز الإيواء جهد إماراتي لإعادة تأهيل ضحايا الاتجار بالبشر نفسياً واجتماعياً

المصدر: جريدة الاتحاد الإماراتية السبت 31 يناير 2009 العدد 03:32
<http://www.alittihad.co.ae/details.php?id=4087>

أبو ظبي

حمد الكعبي:

اتخذت دولة الإمارات عدداً من الإجراءات القانونية والسياسات لمنع ومحاربة الاتجار بالبشر، ومنها القانون الاتحادي رقم (51) لعام ، 2006 لتصبح الدولة العربية الأولى التي تصدر قانوناً يكافح هذه الآفة ويعتبرها جريمة جنائية، ويخضع مرتكبوها لعقوبات شديدة صارمة تتراوح ما بين السجن خمس سنوات والسجن مدى الحياة، بحسب المديرية التنفيذية لمراكز إيواء ضحايا الاتجار بالبشر سارة شهيل. وحرصت دولة الإمارات على توفير الملاذ الآمن، وتقديم الرعاية الصحية والنفسية والدعم الاجتماعي للضحايا، حيث افتتحت مركزاً لإيواء الضحايا في مدينة أبو ظبي يستوعب 40 فرداً، بميزانية بلغت 8,8 مليون درهم، ضمن خطة لافتتاح فروع مختلفة في مختلف مناطق الدولة للحد من انتشار تلك الظاهرة، وإخضاع الضحايا لعدد من الإجراءات التأهيلية منذ دخولها وتقييمها، لتوفير الرعاية الصحية والنفسية والمساعدات الاجتماعية والقانونية.

وقالت سارة شهيل إن مراكز الإيواء ضحايا الاتجار بالبشر تساهم في تحقيق مجتمع آمن ومستقر، وتهدف هذه المراكز إلى حماية الأمن الوطني في الدولة، وتوفير ملاذ يحمي الضحايا، وتطبيق القانون الذي يعاقب المجرم. وأوضحت شهيل أن الاتجار بالبشر ظاهرة قديمة جداً عرفت بسوق النخاسة وسوق الرقيق، وابتليت البشرية منذ القدم بهذه التجارة أو "الجريمة النكراء من قبل من يتاجرون بالإنسانية".

وأشارت المديرية التنفيذية لمراكز الإيواء إلى أن المركز سيضم أي شخص عانى سواء الأذى المادي أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الخسارة الاقتصادية أو الحرمان الجوهري من الحقوق الأساسية، من خلال ممارسات أو عملية إغفال والتي لا تعتبر انتهاكاً للقوانين الجنائية السارية دولياً، بل متعارف عليها عالمياً على أنها معايير متعلقة بحقوق الإنسان.

وبحسب المادة الأولى من القانون الاتحادي رقم (51) لعام ، 2006 فإن الاتجار بالبشر هو تجنيد أشخاص أو نقلهم أو ترحيلهم أو استقبالهم بواسطة التهديد والقوة أو استخدام أشكال القهر أو الاختطاف والخداع أو إساءة استخدام السلطة أو استغلال حالة الضعف، أو تلقي مبالغ مالية لنيل موافقة شخص آخر لغرض الاستغلال . ويشمل الاستغلال جميع أشكال الاستغلال الجنسي دعارة الغير أو السخرة أو الخدمة قسراً أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء.

وتلعب دولة الإمارات دوراً بارزاً في مكافحة جرائم الاتجار بالبشر، حيث تقول سارة شهيل إن الدولة برهنت على التزامها بمنع الاتجار بالبشر بجميع أنواعه من خلال تصديقها على معاهدات حقوق الإنسان العالمية والتي تنص على حقوق النساء والأطفال والاتجار بالبشر، كما قامت باتخاذ عدد من الإجراءات القانونية والسياسات لمنع ومحاربة هذه الجريمة.

وأشارت المديرية التنفيذية لمراكز إيواء ضحايا الاتجار بالبشر إلى أن التقارير الدولية لا تعطي التقديرات الصحيحة لهذه الجريمة من حيث المصادقية، "فدولتنا حديثة النشأة وذات اقتصاد عال ودولة جاذبة سواء للسياحة أو التجارة أو الإقامة، فأصبحت دولتنا يسيل لها لعاب كثير من التجار المجرمين والتجارة في البغاء الذي يعتبر مشكلة عالمية". وزادت أن هذه المشكلة تتطلب تكاتفاً دولياً للحد منها، يستلزم التعاون بين الدول مع إشراك الحكومات والوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص. ومن الأهداف السامية التي يسعى المركز لتحقيقها توفير الملاذ الآمن وتقديم الرعاية الصحية والنفسية والدعم الاجتماعي لهؤلاء الضحايا، وتقوم رؤية ورسالة وأهداف مركز إيواء الذي يعمل تحت مظلة الهلال الأحمر، لخلق مجتمع سوي مثالي ينبذ العنف، والاستغلال الجنسي بجميع أشكاله، وقالت سارة شهيل "هدف هذه المراكز هو أن جميع النساء والأطفال لهم الحق في العيش حياة خالية من جميع أشكال العنف والاستعباد والرق والاستغلال الجنسي وأغراض الدعارة مع التركيز على الضحايا الذين تعرضوا للاتجار بالبشر لأغراض جنسية".

وأضافت المديرية التنفيذية لمراكز الإيواء أن هناك العديد من الآليات منها سياسات القبول، وسياسة الترحيل ويسمح بالإحالة إلى المركز من خلال نظام إحالة، حيث تحال الحالات من خلال الشرطة، و مراكز الدعم الاجتماعي التابع لوزارة الداخلية، ومن خلال النيابة العامة، أو القضاء، أو مجلس الإدارة، أو المستشفيات، أو من خلال بعض الكنائس في الدولة.